

سياسة الإبلاغ عن المخالفات

Whistleblowing Policy

HHD-GOV-POL-001.V1



شركة مصر الجديدة للإسكان والتعمير

٢٨ شارع إبراهيم اللقاني - روكسي - مصر الجديدة - القاهرة

اعتماد	مراجعة	اعداد
الاسم:	الاسم: د. سامح السيد	الاسم: م. شاهنده أبو عوف
الوظيفة: رئيس لجنة الحوكمة	الوظيفة: العضو المنتدب	الوظيفة: رئيس لجنة الحوكمة الداخلية
التوقيع:	التوقيع:	التوقيع: شاهنده أبو عوف

الفهرس

م	الموضوع	الصفحة
١	مقدمة	٣
٢	اهداف سياسة الابلاغ عن المخالفات	٣
٣	التعريفات	٣
٤	المخالفات التي تدخل في نطاق هذه السياس	٤
٥	المخالفات التي لا تدخل في نطاق هذه السياسة	٤
٦	المسموح لهم بالإبلاغ عن المخالفات	٤
٧	الحفاظ على سرية الهوية للمبلغ	٤
٨	حماية حقوق المبلغين عن المخالفات	٤
٩	طرق الإبلاغ عن المخالفات	٥
١٠	إجراءات التعامل مع المخالفات المبلغ عنها	٥

١. مقدمة:

- في شركة مصر الجديدة للإسكان والتعمير، نحن ملتزمون بأعلى معايير الشفافية والنزاهة في جميع جوانب أعمالنا. ندرك أن الحفاظ على بيئة عمل نزيهة وأخلاقية يعتمد بشكل كبير على قدرة موظفينا وأصحاب المصلحة على الإبلاغ عن أي مخالفات أو سلوك غير أخلاقي قد يضر بسمعة الشركة أو يؤثر سلباً على عملياتها.
- لذلك تسعى سياستنا للإبلاغ عن المخالفات إلى توفير آلية آمنة وسرية تتيح للأفراد الإبلاغ عن المخالفات بدون خوف من الانتقام أو التمييز. سواء كانت المخالفات تتعلق بالاحتيال المالي، أو الفساد، أو التمييز، أو أي سلوك غير قانوني أو غير أخلاقي، فإننا نؤمن بأن من حق كل موظف وأصحاب المصلحة أن يكونوا قادرين على الإبلاغ عن مثل هذه الأمور بأمان وثقة.
- يُشترط أن يتم رفع البلاغ بعد فحص دقيق من قبل المُبلغ والتأكد من جديته، وألا يكون كيدياً أو بقصد تصيد الأخطاء، كما لا يحق للمُبلغ مناقشة البلاغ أو محتواه مع أي طرف آخر داخل أو خارج الشركة، باستثناء الجهات المختصة داخل الشركة، ممثلة في إدارة الامتثال ثم لجنة التحقيق في حال ان تطلب الأمر.
- تلتزم الشركة بالتحقيق الشامل والعادل في جميع البلاغات الواردة، واتخاذ الإجراءات المناسبة لمعالجة أي مشاكل قد تنشأ. إن دوركم كموظفين وأصحاب مصلحة حيوي في مساعدتنا على الحفاظ على بيئة عمل سليمة وشفافة، ونحن نقدر تعاونكم ومساهمتمكم في تحقيق هذا الهدف.

٢. أهداف سياسة الإبلاغ عن المخالفات

- الحفاظ على بيئة عمل نزيهة وأخلاقية لا يشوبها أي فساد أو احتيال أو سلوك غير أخلاقي أو غير قانوني.
- تسهيل وضبط عملية الإبلاغ الغير كيدية والمحددة عاليه وتخصيص طرق فعالة وسرية للإبلاغ عن المخالفات.
- المحافظة على الامانة والسرية للمعنيين للإبلاغ.
- الوقوف على حقيقة المخالفة ومركبها ومنع تكرارها مستقبلاً والتصدي للمخالف.
- حماية سمعة الشركة ومواردها ومصالحها من أي إساءة أو اتهامات غير مبررة وضمان التوازن بين حق الإبلاغ وحق الشركة في محاسبة من يسيء استخدام هذا الحق.
- تعزيز ثقافة النزاهة والشفافية مع عدم التهاون تجاه أي بلاغ يُثبت أنه ناتج عن نية سيئة أو تصيد للأخطاء

٣. التعريفات:

٣,١ الاحتيال:

أي تصرف أو ممارسة غير أخلاقية أو غير نظامية أو غير قانونية تتسم بعدم الأمانة أو بالنية المبيتة لإخفاء حقيقة ما، سواء بالكلمات أو بالتصرف أو بالتزيف، ما من شأنه أن يسفر عن خسارة مالية أو غير مالية للشركة، ويدخل في عداد ذلك الممارسات المحاسبية المغلوطة أو إعداد التقارير المالية أو التقارير غير المالية المغلوطة بنية الاحتيال أو التستر أو الاخفاء.

٣,٢ الأمور غير الأخلاقية:

يقصد بها التصرفات أو الممارسات المقصودة أو غير المقصودة التي تنافي الأخلاق القويمة وتضر بالسمعة وتفتقر إلى الإنصاف أو لا تتوافق مع معايير العمل المعتمدة لدى الشركة أو السلوك المهني أو الاجتماعي السديد.

٣,٣ خط الشركة المخصص للإبلاغ عن المخالفات:

يقصد به المسار الذي حددته الشركة للإبلاغ عن المخالفات، وهو عبارة عن بريد الكتروني يتيح للمبلغ تقديم البلاغ في سرية تامة ودون الإفصاح عن هويته -في حال رغبته- فيما يتصل بسوء التصرف أو الاحتيال أو مخالفات لمدونة السلوك الأخلاقي أو لسياسات الشركة.

٣,٤ المخالفة:

أي تصرفات أو أحداث أو سلوك أو ممارسات غير نظامية أو غير أخلاقية أو غير قويمية أو مخالفة لسياسات الشركة وإجراءاتها وقواعدها وأنظمتها التي تخص الشركة

٣,٥ المبلغ:

هو الشخص الذي يبلغ عن واقعة احتيال أو أمور غير أخلاقية داخل الشركة، وكذلك في أوساط أصحاب الشأن والجهات التي تزاول الأعمال مع الشركة، ويدخل في ذلك على سبيل المثال لا الحصر الموظفين والعملاء والاستشاريين والمقاولين والموردين والمقاولين من الباطن والوكلاء وجميع أصحاب المصالح الداخليين والخارجيين.

٣,٦ الإبلاغ:

هو العملية المتبعة في الاخبار عن واقعة الاحتيال أو الأمور غير الأخلاقية التي يتعرض لها المبلغ داخل الشركة

٤. المخالفات التي تدخل في نطاق هذه السياسة

- تشمل المخالفات كافة الممارسات الخاطئة الجنائية أو مالية أو الاخلال بأي التزامات قانونية أو تشريعية أو متطلبات تنظيمية داخلية أو خارجية، وتشمل أهم المخالفات التي يتوجب الإبلاغ عنها على سبيل المثال لا الحصر، ما يلي:
- أ- السلوك غير القانوني (بما في ذلك الرشوة أو الفساد) أو سوء التصرف.
 - ب- سوء التصرف المالي (بما في ذلك ادعاء النفقات الكاذبة، إساءة استخدام أصول الشركة).
 - ج- عدم الإفصاح عن حالات تعارض المصالح (وفق ما يتم اعتماده في وثيقة تعارض المصالح المعتمدة في الشركة)
 - د- إمكانية الاحتيال (بما في ذلك إضاعة، إخفاء أو إتلاف الوثائق الرسمية الخاصة بالشركة).
 - هـ- الجرائم الجنائية المرتكبة بما يخص الشركة، أو التي يتم ارتكابها، أو التي يحتمل ارتكابها أي كان نوعها.
 - و- الاصرار على عدم الالتزام بالسياسات وأنظمة ولوائح الشركة أو تطبيقها بصورة غير صحيحة.
 - ز- الحصول على منافع أو مكافآت غير مستحقة من جهة خارجية لمنح تلك الجهة معاملة تفضيلية غير مبررة.
 - ح- الإفصاح عن معلومات سرية للشركة بطريقة غير قانونية .
 - ط- التلاعب بالبيانات المحاسبية للشركة
 - ي- تهديد صحة الموظفين وسلامتهم.
 - ك- الاصرار على سوء استخدام الصلاحيات.
 - ل- التحرش والتنمر والعنف والتمييز
 - م- مؤامرة الصمت والتستر فيما يتعلق بأي من المسائل المذكورة أعلاه

٥. المخالفات التي لا تدخل في نطاق هذه السياسة

- أ- المشاكل الناتجة عن الخلافات الشخصية الغير متعلقة بالعمل ولا ينتج عنها مخالفات كما في البند رقم (٤)
- ب- الأخطاء الادارية الذي لا ينتج عنه مخالفات كما في البند رقم (٤)

٦. المسموح لهم بالإبلاغ عن المخالفات:

- أ- أعضاء مجلس إدارة
- ب- المسؤولين التنفيذيين
- ج- جميع العاملين بشركة مصر الجديدة للإسكان والتعمير (الدائمين أو المؤقتين)
- د- مقاولو الباطن وموظفيهم
- هـ- الموردين وموظفيهم (بما في ذلك الاستشاريين وشركات الإدارة وموردي الخدمات)
- و- المساهمين

٧. الحفاظ على سرية الهوية للمبلغ

- ٧,١ تلتزم الشركة بالحفاظ على سرية المعلومات وهوية المبلغين إلى أقصى حد معقول عملياً
- ٧,٢ لن يتم كشف هوية من تقدم بالبلاغ ما لم يكن قد أذن بكشف الهوية كتابياً في مرحلة معينة من إجراءات التحقيق، وينبغي أن يعلم المبلغون أن هويتهم قد تصبح معروفة لأسباب خارجة عن سيطرة الشركة (الحالات التي تقتضي التحقيق الخارجي بمعرفة السلطات الحكومية المختصة)، ولن يعلم أحد بشأن إجراء التحقيق في البلاغات أو يشارك فيها إلا من تقتضي إجراءات التحقيق علمهم أو مشاركتهم نظراً لطبيعة التحقيق، أو حيثما اقتضت الأمور ذلك بحكم القانون أو النظام.

٨. حماية حقوق المبلغين عن المخالفات

- ٨,١ بالرغم من أنه لا يطلب من مقدم البلاغ إثبات صحة البلاغ، إلا أنه يجب أن يكون قادراً على إثبات أنه قدم البلاغ بحسن نية وكذلك الحفاظ على سرية البلاغ فلا يحق له مناقشة البلاغ أو محتواه مع أي طرف اخر داخل او خارج الشركة باستثناء الجهات المختصة داخل الشركة ممثلة في لجنو فحص البلاغات ثم لجنة التحقيق وفي حال مخالفة المبلغ لذلك يتم عرضه على الجهات المختصة لاتخاذ ما يلزم من اجراءات، وحيث تلتزم الشركة بتقديم ما يلي للمبلغ
- ٨,٢ تضمن الشركة اتخاذ الاجراءات الكفيلة بحماية المبلغين لتشجيعهم على التقدم ببلاغاتهم بدون خوف أو تردد، وذلك بمنع التعرض للمضايقة أو أعمال انتقامية أو عواقب وظيفية سلبية لا في الحاضر ولا في المستقبل لأي شخص يبلغ عن مخالفة أو يقوم بحسن نية بالبلاغ استناداً لأسباب معقولة لتقديم البلاغ (باستثناء حال كون البلاغ كيدي دون معززات او ناتج عن رعونة وتهور بغرض الانتقام حيث من الممكن أن يؤدي ذلك إلى انزال عقوبة الإجراء التأديبي بالمبلغ وكذلك اتخاذ الإجراء القانوني بحقه، وهو الإجراء الذي قد يصل إلى الفصل من العمل)

٩. طرق الإبلاغ عن المخالفات:

يمكن الإبلاغ عن المخالفات من خلال القنوات التالية:

- أ- البريد الإلكتروني (whistleblowing@hhd.com.eg): يقتصر الاطلاع على البريد الإلكتروني على السيد الدكتور العضو المنتدب ومدير الامتثال
- ب- الإبلاغ خطياً حسب نموذج الشكاوى المعتمد الى مدير مكتب السيد الدكتور العضو المنتدب
- ج- الإبلاغ خطياً حسب نموذج الشكاوى المعتمد الى مدير الامتثال

١٠. إجراءات التعامل مع المخالفات المبلغ عنها

- تحرص شركة مصر الجديدة للإسكان والتعمير على التعامل مع البلاغات الواردة بشأن المخالفات بأقصى درجات النزاهة والسرية والجدية، مع التأكد من حسن النية في البلاغات، وعدم وجود أي خلاف شخصي أو ضغينة بينه وبين المشكو في حقه سواء داخل أو خارج الشركة والتركيز أولاً على حل المشكلات دون تصعيد كلما أمكن ذلك. وتُدار هذه الإجراءات بواسطة مدير الامتثال
- يجب على مدير الامتثال الاستعانة بإدارة الشئون القانونية كلما كان ضرورياً لإجراء التحقيق
- عند التأكد على أن البلاغات كيدية أو غير مستندة إلى وقائع حقيقية فالشركة الحق الكامل في اتخاذ الإجراءات القانونية أو التأديبية ضد مقدم البلاغ في هذه الحالة.
- تتم الإجراءات وفق الترتيب التالي.

أ- أولاً: الاستقبال والتقييم الأولي

١. يتم إعطاء كل بلاغ يتم استلامه رقماً خاصاً لتوثيقه ومتابعته.
٢. تجرى مراجعة أولية دقيقة وفرز للبلاغات للتأكد من صحة وقانونية البلاغ ومن أن البلاغ ليس كيدياً أو خطأ غير مقصود، وتحديد ما إذا كان يتطلب التحقيق، ونوع الإجراء الأنسب له.
٣. قد يتم حل بعض البلاغات دون الحاجة إلى إجراء تحقيق إذا كانت تتعلق بأمور واضحة أو بسيطة.
٤. إذا تبين لمستلم البلاغ أن البلاغ غير مبرر، فلن يتم إجراء أي تحقيق إضافي إلا في حال تقديم إثباتات جديدة تدعمه.
٥. إذا تبين أن البلاغ كيدي يتم إحالة المبلغ للجهات المختصة لاتخاذ ما يلزم ضده من اجراء مناسب.

ب- ثانياً: التحقيق والتعامل الموضوعي

١. إذا تبين أن البلاغ يستند إلى معطيات معقولة ومبررة، يتم إحالة الموضوع للجهة المختصة لاتخاذ ما يلزم.
٢. لا يتم التحقيق مع أي موظف قبل إخطار مكتوب خلال ١٥ يوماً من تاريخ اكتشاف المخالفة.
٣. بعد استكمال التحقيق، يحدد مدير الامتثال ما إذا كانت المخالفة تستدعي إجراءً تصحيحياً من عدمه، بناءً على الوقائع والنتائج.
٤. ترفع الوحدة توصية بالقرارات اللازمة إلى الرئيس التنفيذي لاعتمادها وتنفيذها.
٥. يحق للرئيس التنفيذي إجراء التحقيق بنفسه أو تكليف أحد الموظفين المختصين، بشرط ألا يقل مستواه الوظيفي عن الموظف المعني.
٦. يمكن للرئيس التنفيذي ضم شخص من أهل الاختصاص للجنة دراسة البلاغات إذا اقتضت المخالفة ذلك.

ج- ثالثاً: الحالات الخاصة والتصعيد

١. في حال كان البلاغ يتعلق بأحد المديرين بإدارات الشركة يتم رفع الامر الى العضو المنتدب والرئيس التنفيذي.
٢. في حال كان البلاغ يتعلق بالرئيس التنفيذي، يتولى مجلس الإدارة اتخاذ الإجراءات المناسبة.
٣. في حالة وجود شبهة استيلاء على أموال أو فساد، تتخذ الشركة التدابير القانونية (مدنية أو جنائية) لاسترداد حقوقها.
٤. إذا ثبت أن البلاغ غير دقيق لكن قدم بحسن نية ولأسباب مفهومة، لا يُتخذ أي إجراء ضد مقدمه.
٥. أما إذا ثبت أن البلاغ كيدي ومقصود، يُتخذ الإجراء التأديبي أو القانوني بحق مقدمه.
٦. تحفظ جميع البلاغات والتقارير والمستندات في إدارة الامتثال بسرية تامة، ما لم تستدع الحالة خلاف ذلك.
٧. تلتزم الشركة بالتعامل العادل مع جميع البلاغات، مع العلم أن أسلوب المعالجة قد لا يطابق دائماً توقعات مقدم البلاغ.
٨. وفي الحالات التي تقتضي التصعيد، يجوز رفع نتائج البلاغ وتوصيات التعامل معه إلى مجلس الإدارة خلال فترة زمنية مناسبة وذلك وفقاً لتقدير مدير الامتثال وبناءً على نوعية المخالفة ومدى تأثيرها على الشركة.